

21- شرح مختصر لكتاب الحج من بلوغ المرام - فضيلة الشيخ أ. د سامي بن محمد الصقير - 3 ذو القعدة 5441هـ

سامي بن محمد الصقير

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى آل وصحبه أجمعين. اللهم لنا ولشيخنا ولوالديه ولمشايخه ولولاته أمره ولجميع المسلمين أمين. قال الحافظ ابن حجر رحمة الله تعالى في كتابه - 00:00:00 بلوغ المرام في باب الأحرام وما يتعلّق به. وعن عائشة رضي الله عنها قالت كنت أطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم لاحرام قبل ان يحرم ولحله قبل ان يطوف بالبيت متفق عليه. عن عثمان ابن عفان رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ينكح - 00:00:20

المحرم ولا ينكح ولا يخطب. رواه مسلم. وعن أبي قتادة الانصاري رضي الله عنه في قصة صيده الحمار الوحش هو غير محرم قال ف قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاصحابه وكانوا محرمين هل منكم أحد امره او اشار اليه بشيء؟ قالوا لا - 00:00:40 قال فكروا ما بقي من لحمي متفق عليه. وعن الصعب مجثامة الليثي رضي الله عنه انه اهدي لرسول الله صلى الله عليه وسلم حمارا وحشيا وهو او بودان فرده عليه وقال انا لم نرده عليك الا انا حرم متفق عليه. بسم الله الرحمن الرحيم وقال رحمة الله تعالى - 00:01:00

او عن عائشة رضي الله عنها قالت كنت أطيب النبي صلى الله عليه وسلم لاحرامه قبل ان يحرم ولحله قبل ان يطوف بالبيت فهذا الحديث يدل على مشروعية الطيب عند الأحرام. وهو عام في حق الرجال والنساء - 00:01:20 لكن طيب الرجل ما ظهر ريحه وخفى لونه وطيب المرأة ما ظهر لونه وخفى ريحه ومنها ايضا جواز استدامة الطيب بعد الأحرام. ولهذا قالت عائشة رضي الله عنها كأني انظروا الى وبيص المسك في مفارق رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم. ومن هذا الحديث وامثاله اخذ العلماء القاعدة - 00:01:40

الفقهية المشهورة وهي ان الاستدامة اقوى من الابتداء. اي ان المحرم يضع الطيب عند احرامه بعد احرامه مع انه ممنوع على المحرم بعد الأحرام. لكن الاستدامة اقوى من الابتداء. ومنها ايضا مشروعية - 00:02:10

الطيب عند التحلل بقولها ولحله قبل ان يطوف بالبيت. ومنها ان التحلل الاول لا يحصل الا بالرمي والحلق فاذا رمى وحلق فانه يحل التحلل الاول لقولها ولحله قبل ان يطوف بالبيت ولم - 00:02:30

تقل ولحله قبل ان يحلق. ومنها ايضا استحباب الطيب في المجامع العامة كالجامعة والجامعة وغيرها فيها اقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم. اما الحديث الثاني حديث عثمان رضي الله عنه انه قال لا ينكح المحرم اي لا يتزوج - 00:02:50 ولا ينكح اي لا يزوج غيره ولا يخطب. والخطبة هي طلب نكاح المرأة. منها او من ولديها فهذا الحديث يدل على منع المحرم من عقد النكاح. ومتى كان في العقد احد هؤلاء الثلاثة فانه لا يصح - 00:03:10

وهو الزوج والزوجة والولي. متى كان احد هؤلاء الثلاثة محظما فان العقد في هذه الحال لا يصح. فلو تزوج المحرم محله لم يصح ولو تزوج الحال محظمة لم يصح. ولو عقد ولد محرم لم محل - 00:03:30 على محل لم يصح لعموم قوله لا ينكح اي لا يزوج غيره. ومنها ايضا تحريم للمحرم والحكمة من ذلك ان العقد اعني عقد النكاح وسيلة الى الواقع في المحرم - 00:03:50

والمحظور لأن من محظورات الأحرام الجماع والعقد وسيلة له. وكذلك ايضا الخطبة وسيلة الى العقد. والوسائل لها احكام المقاصد.

ومنها ايضا ان عقد النكاح اذا حصل في حال الأحرام فانه لا يصح لانه منهي - 00:04:10

عنه لذاته والنهي يقتضي الفساد. ومنها ايضا انه لا فدية فيه. لأن الرسول صلى الله عليه وسلم لم يوجب فيه الفدية ومنها ايضا

تحريم الجماع بالنسبة للمحرم لانه اذا حرم العقد مع انه وسيلة - 00:04:30

ان تحرم الغاية من باب اولى. اما الحديث الثالث حديث ابي قتادة رضي الله عنه انه صاد حمارا وحشيا وأكل منه الصحابة رضي الله

عنهم ثم توقفوا عن الاكل فقالوا كيف نأكل ونحن على احراما - 00:04:50

فسألوا النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال هل منكم احد اشار اليه بشيء؟ يعني اعنه على حينما كانوا محرمين قالوا لا. قال

فكلوا. فدل هذا الحديث على حل الحمار الوحشي. ودل ايضا - 00:05:10

على جواز اكل المحرم مما صاده الحال. اذا لم يكن منه اعنة او اشارة او دلالة الحديث الرابع حديث الصعب ابن جثام رضي الله عنه

انه صاد حمارا وحشيا او اهدى للنبي صلى الله عليه وسلم حمارا وحشيا - 00:05:30

وهو بالابواء او بودان. فرده النبي صلى الله عليه وسلم وعلل ذلك بقوله انا لم نرده عليك الا فدل هذا الحديث على تحريم اكل

المحرم بالصيد الذي صيد من اجله. قال العلماء - 00:05:50

قيد المحرم على المحرم ما صاده او صيد لاجله او كان له اثر في صيده باشارة او دلالة او اما الاول وهو ما صاده فلقول الله عز وجل

يا ايها الذين امنوا لا تقتلوا الصيد وانتم حرم. واما - 00:06:10

الثاني وهو ما صيد لاجله. فلهذا الحديث صعب ابن جثامة. واما الثالث وهو الاشارة والاعنة. فل الحديث لابي قتادة هل احد

منكم اشار اليه بشيء؟ وللهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم صيد البرد حلال لكم ما لم - 00:06:30

او يوصد لكم. ومنها ايضا انه ينبغي لمن رد الهدية التي لا تحل له ان يبين السبب لأن لا يقع في قلب المهدى شيء. لأن الرسول صلى

الله عليه وسلم لما رد الهدية على الصعب ابن جثامة بين له - 00:06:50

وقال انا لم نرده عليك الا انا حرم. فبین سبب رد الهدية وهي انها تحرم عليه تطبيبا لخاطره. وفق الله الجميع لما يحب ويرضى.

وصلى الله على نبينا محمد - 00:07:10